



جامعة القاهرة

كلية الحقوق

الوسائل الودية لتسوية منازعات التجارة والاستثمار وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الطالب

حميد عبد الوهاب سنان

لجنة الحكم والمناقشة

رئيساً

الأستاذ الدكتور/ رضا محمد عبيد

أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة بني سويف وعميدها الأسبق

عضواً

الأستاذ الدكتور/ سامي عبد الباقي

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور/ أحمد فاروق وشاحي

أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مِنْ
أَمْرٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ
النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ
اللَّهِ فَسَوْفَ نُوْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

صَبْرًا (اللَّهُ) الْعَظِيمَ

سورة النساء
الآية (١١٤)

إهداء

إلى روح ابنتي الوحيدة "جيداء" التي شاركتني كل لحظات إعداد هذا البحث بمرحها وفرحها.... وفارقتنا قبل الاحتفال به فنرجوها السماح عما لحقها من تقصير من ناحيتي بسبب انشغالي بهذا البحث...وندعو الله العلي القدير أن يلهمنا الصبر على فراقها.

وإلى روح أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور / محمود مختار بريري طيب الله ثراه. فقد كان لي شرف التتلمذ على يديه والنهل من علمه الغزير و تواضعه الرفيع نسأل الله له الفردوس الأعلى مع الأنبياء والصديقين والشهداء ...

شكر وتقدير

أشكر الله العليّ القدير على توفيقه وهدايته وإعانتته لي في إتمام هذا البحث، وعرفاناً بالفضل واعترافاً بالجميل وعملاً بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يشكر الله من لا يشكر الناس"^(١). فإنه يسعدني أن أقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتتان وفائق الاحترام للأستاذ الدكتور أحمد فاروق وشاحي أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة القاهرة، ومدير قسم اللغة الإنجليزية بالكلية على تفضله بقبول الإشراف على هذه الرسالة رغم التزاماته المتعددة ومشاغلة الكثيرة، فقد كان لدمائة أخلاقه ورقة تعامله وغبارة علمه ابلغ الأثر الطيب في إنجاز هذا العمل بهذه الصورة. فله من الله الأجر والثواب ومني كل التقدير وخالص الدعاء بموفور الصحة والعافية والرفعة في علمه وعمله.

كما أتوجه بخالص شكري وتقديري وعظيم عرفاني ، إلى أستاذي العظيم في تواضعه، العالم في فكره، الكبير في ترفعه، المرحوم الأستاذ الدكتور محمود مختار بريري أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة القاهرة، إذ كان للمغفور له الفضل في اختيار موضوع البحث وتكرمه بالإشراف على هذه الرسالة بدايةً رغم مشاغله الكثيرة، فله مني جزيل الشكر وبالغ الامتتان وجزاه الله تعالى عني وعن طلاب العلم خير الجزاء، وعلينا لهُ الدعاء بالرحمة والمغفرة ماحيينا.

^(١) الحديث أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب شكر المعروف، جـ٤، ص ٢٥٦، رقم ٤٤١١، والترمذي في سننه، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، جـ٤، ص ٣٣٩، رقم ١٩٥٥، والإمام أحمد في المسند جـ٢، ص ٢٥٨، وكلهم عن الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه.

كما أتوجه بأسمى آيات الشكر والامتنان إلى الأستاذين الجليلين : الأستاذ الدكتور **رضا محمد عبيد** أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة بني سويف وعميدها الأسبق، والأستاذ الدكتور **سامي عبد الباقي** أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة القاهرة، على تحملهما عناء قراءة هذه الرسالة والاشتراك في لجنة الحكم عليها رغم مشاغلهما الكثيرة، فكم يشرفني أن يعطر باسميهما جبين رسالتي هذه، ويكسوها طيف من شخصيهما الكريمين بما تفضلا به من توجيه وتصحيح ونقد وتقييم، فلسيادتهما مني كل الشكر والاحترام وجزاها الله عني خير الجزاء ومتعهما بموفور الصحة والعافية.

المقدمة:

لم يعد يخفى على أحد ما يُمثله الجانب الاقتصادي في حياة المجتمعات دولاً وأفراداً، فالصراعات الدولية كانت في جوهرها صراعات اقتصادية تسعى أطرافها للاستحواذ على الثروة ومصادر الطاقة، لكن سرعان ما تحولت هذه الصراعات في ظل التطورات والمتغيرات في حياة الشعوب إلى تنافس وتبادل للمصالح الاقتصادية قائمة على التجارة والاستثمار، فزادت حركتهما بشكل هائل؛ وعلى أساسهما ارتبطت الدول والأفراد، وتشابكت علاقاتهم الاقتصادية، وأضحى العالم في ظل هذه العولمة قرية صغيرة تتداخل مصالح سكانها الاقتصادية .

وكان طبيعياً أن يواكب هذه التطورات ثورة في الأنظمة القانونية لتقنينها وتواجه ما ينشأ عنها من تفاعلات وخلافات ومنازعات بسبب التباين بطبيعة الحال في الثقافات وتعارض المصالح واختلاف الأحكام و القواعد القانونية بين الدول؛ مما يجعل التساؤل قائماً حول طبيعة المنازعات الناشئة عن هذه العلاقات والارتباطات، هل لها خصوصية تختلف بها عن بقية المنازعات الأخرى؟. وإذا كان لهذه المنازعات طبيعة خاصة تميزها عن غيرها من المنازعات، فهل تستدعي مواجهتها ومعالجتها وسائل مختلفة تتواءم مع خصوصيتها أم أنه لا فوارق تميزها في هذا الجانب؟.

وإن كان يبدو للوهلة الأولى أن المنازعات الناشئة عن هذه المعاملات الاقتصادية سواء التجارية منها أو الاستثمارية لها طبيعة مختلفة عن بقية المنازعات لارتباطها بمسائل شديدة الأهمية في العصر الحالي، و هي المسائل الاقتصادية، والتي تعد اليوم كما سبق القول همّاً شاغلاً للدول والجماعات التي تسعى إلى توفير حياة كريمة لشعوبها وأفرادها؛ وهنا يأتي السؤال: أين تكمن عناصر هذه الطبيعة الخاصة لهذه المنازعات؟ أو ما هي صفاتها؟.

وبطبيعة الحال فإن التساؤل السابق يقودنا إلى تساؤل آخر، هو هل الوسائل التقليدية المتمثلة في القضاء الرسمي والقضاء الخاص (التحكيم) والقائمة على سياسة الربح

الفهرس

الصفحة	الموضوع
أ	الآية القرآنية.....
ب	الإهداء
ج	شكر وتقدير.....
١	المقدمة
٦	الفصل التمهيدي طبيعة منازعات التجارة والاستثمار
٧	المبحث الأول : ماهية منازعات التجارة الدولية
٨	المطلب الأول : معيار تجارية النزاع
١٤	المطلب الثاني : معيار دولية النزاع
١٩	المبحث الثاني : خصوصية منازعات الاستثمار
٢٠	المطلب الأول : أطراف منازعات الاستثمار
٢٠	أولاً: الدولة كطرف في منازعة الاستثمار
٢٦	ثانياً: المستثمر الأجنبي كطرف في منازعة الاستثمار
٣٤	المطلب الثاني : أسباب منازعات الاستثمار
٣٤	أولاً: القوة القاهرة وآثرها على طريقة تسوية المنازعات الناجمة عنها
٣٧	ثانياً: تغير الظروف وآثرها على طريقة تسوية المنازعات الناجمة عنها
٤٢	الباب الأول النظام القانوني لوسائل التسوية الودية
٤٣	الفصل الأول: التنظيم الوطني والدولي لوسائل التسوية الودية
٤٥	المبحث الأول: الوسائل الودية في التشريعات الوطنية
٤٦	المطلب الأول: الوسائل الودية في التشريعات العامة.....
٤٦	المرحلة الأولى: في إطار التشريعات العادية

الصفحة	الموضوع
٤٩	المرحلة الثانية: في إطار التشريعات الاقتصادية
٥٥	المطلب الثاني: الوسائل الودية في التشريعات الخاصة
٥٧	أولاً: من حيث شموليتها لوسائل التسوية الودية
٦٣	ثانياً: مدى تعدد صور الوسيلة المحددة
٦٧	ثالثاً: مدى حرية اللجوء إلى التسوية الودية.....
٧١	رابعاً: من حيث نطاق تطبيقها
٧٨	المبحث الثاني: التسوية الودية في الاتفاقيات الدولية
٧٩	المطلب الأول: التسوية الودية في إطار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية
٨٠	أولاً: من حيث تنوع الوسائل الودية
٨٠	أ- المشاورات
٨٤	ب- المساعي الحميدة.....
٨٦	ج- لجان التحقيق
٩٠	ثانياً: من حيث نطاق التطبيق
٩٠	أ- أطراف النزاع
٩٢	ب- موضوع النزاع
٩٥	المطلب الثاني: التسوية الودية في إطار اتفاقيات الاستثمار الثنائية.
٩٧	أولاً: من حيث شموليتها لوسائل التسوية الودية
١٠٢	ثانياً: من حيث نطاق التطبيق
١٠٣	أ- التسوية الودية بين الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي.....
١٠٨	ب- التسوية الودية بين الدول أطراف الاتفاقية.....
١١٢	الفصل الثاني: مدى فاعلية وسائل التسوية الودية
١١٣	المبحث الأول: عيوب الوسائل التحكيمية
١١٣	أولاً: فقدان السيطرة على إجراءات النزاع وعدم اليقين بنتائجه

الصفحة	الموضوع
115	ثانياً: عدم ملائمة التحكيم التجاري لمنازعات الاستثمار
121	ثالثاً: التشكيك في استقلال وحياد المحكم
130	رابعاً: تفاوت فاعلية قرارات التحكيم
138	خامساً : الطابع العدائي والصارم للوسائل التقليدية في حل المنازعات ..
142	المبحث الثاني: مزايا الوسائل الودية
142	أولاً: السرعة في حل المنازعات
150	ثانياً: المرونة في حل المنازعات
156	ثالثاً: الاقتصاد في الإجراءات والنفقات
163	رابعاً: السرية في حل المنازعات
178	خامساً: ارتفاع نسبة الالتزام بنتائجها
184	الباب الثاني أنواع الوسائل الودية أو أثارها
185	الفصل الأول: أنواع الوسائل الودية
186	المبحث الأول: التوفيق
187	المطلب الأول: تعريف التوفيق
193	المطلب الثاني: صور التوفيق
193	أولاً: التوفيق الاختياري
196	ثانياً: التوفيق الإلزامي
198	ثالثاً: التوفيق الرسمي
202	رابعاً: التوفيق الخاص
205	المطلب الثالث: التمييز بين التوفيق وغيره من الوسائل البديلة
206	أولاً: التوفيق والتحكيم
211	ثانياً: التوفيق والصلح

الصفحة	الموضوع
٢١٧	المبحث الثاني: الوساطة
٢١٨	المطلب الأول: تعريف الوساطة
٢٢٣	المطلب الثاني: صور الوساطة
٢٢٣	أولاً: الوساطة القضائية
٢٢٧	ثانياً: الوساطة الاتفاقية
٢٢٩	ثالثاً: أساليب الوساطة
٢٢٩	١- الوساطة التيسيرية
٢٣١	٢- الوساطة التقييمية
٢٣٣	٣- الوساطة التحكيمية
٢٣٦	٤- الوساطة الجنائية
٢٣٨	المطلب الثالث: تمييز الوساطة عن الوسائل المشابهة لها
٢٣٨	أولاً: الوساطة والتوفيق
٢٤٢	ثانياً: الوساطة والخبرة
٢٤٥	المبحث الثالث: المفاوضات
٢٤٦	المطلب الأول: تعريف المفاوضات
٢٥٠	المطلب الثاني: صور المفاوضات
٢٥٠	أولاً: المفاوضات الإجبارية
٢٥٣	ثانياً: المفاوضات الاختيارية
٢٥٤	ثالثاً: المفاوضات المباشرة وغير المباشرة
٢٥٥	رابعاً: المفاوضات الرسمية وغير الرسمية
٢٥٦	المطلب الثالث: تمييز المفاوضات عن الوسائل المشابهة لها
٢٥٩	الفصل الثاني: آثار الوسائل الودية
٢٦٠	المبحث الأول: الآثار المترتبة على أطراف النزاع

الصفحة	الموضوع
٢٦١	المطلب الأول: الالتزام بالشروع في التسوية
٢٦٨	المطلب الثاني: الالتزام بحسن النية في محاولة التسوية
٢٧٨	المبحث الثاني: أثر الوسائل الودية على اختصاص القضاء والتحكيم
٢٧٩	المطلب الأول: عدم قبول الدعوى كأثر للوسائل الودية
٢٧٩	أولاً: موقف التشريعات
٢٨٣	ثانياً: موقف القضاء
٢٩١	المطلب الثاني: وقف الدعوى
٢٩٥	المطلب الثالث: قبول الدعوى
٣٠١	الخاتمة
٣٠١	أولاً: النتائج
٣٠٤	ثانياً: التوصيات
٣٠٦	قائمة المراجع
٣٣٠	الفهرس

المستخلص

تناول البحث الوسائل الودية لتسوية منازعات التجارة والاستثمار بصورة شاملة وموجزة، حيث تعرض في البداية لتحديد طبيعة تلك المنازعات. ثم بين طريقة تنظيم التشريعات الوطنية سواء ما جاء منها في إطار القواعد العامة أو في إطار قواعد مستقلة لهذه الوسائل، وكذلك بيان طريقة تعامل الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالتجارة الدولية والاستثمارات الأجنبية. وموضحا للعيوب المصاحبة للوسائل التقليدية في معالجتها لهذا النوع من المنازعات، مقابل بيان المزايا التي تدعم للأخذ بالوسائل الودية لتسوية المنازعات التجارية والاستثمارية، ثم عرج البحث على بيان الأنواع الرئيسية في هذه الوسائل والتفرقة فيما بينها، وانتهاء بتحديد أثارها في مواجهة المعنيين بها، كلا من أطراف النزاع، أو الجهات القائمة على الفصل في المنازعات.

الكلمات الدالة:

منازعات التجارة والاستثمار، التسويات الودية، التوفيق، الوساطة، المفاوضات.